

الرقم /
التاريخ / / هـ ١٤
المرفقات /



آلية إدارة المتطوعين

بجمعية التنمية الأهلية ببني ظبيان

تم اعتماد هذه الآلية في اجتماع مجلس إدارة جمعية التنمية الأهلية ببني ظبيان رقم (٥) في دورته (الأولى) بتاريخ: ١٤٤٥/٤/١ هـ الموافق: ٢٠٢٣/١٠/١٦ م.

الرقم /
التاريخ / / / هـ
المرفقات /

أهداف آلية إدارة المتطوعين:

تنظيم العمل التطوعي في الجمعية وتفعيله وتطويره بمختلف المجالات في بيئة آمنة.

مجال التطبيق:

المتطوعون في الجمعية.

سياسات عامة:

- ١) تلتزم إدارة التطوع في جميع أنشطتها وبرامجها بقيم الإدارية والجمعية والضوابط الأخلاقية والإسلامية.
- ٢) تلتزم بتوفير بيئة عمل تطوعية محفزة آمنة وابتكاريه لتشجيع العمل التطوعي.
- ٣) تسكين المتطوعين على الفرص التطوعية من خلال مشاريع وبرامج الجمعية.
- ٤) تدريب وتأهيل المتطوعين حسب نوعية المشاريع والبرامج المختلفة للجمعية.
- ٥) تستوعب الجمعية جميع الراغبين في العمل التطوعي وفق أنظمة وضوابط الجمعية.
- ٦) تلتزم بتكرييم المتطوعين وتقدير جهودهم وإبراز المتميزين منهم.
- ٧) تعمل الجمعية على استقطاب المتطوعين وتشجيع ثقافة التطوع والتسويق لذلك عبر سائل التواصل الاجتماعي وغيرها.
- ٨) تلتزم بفتح قنوات تواصل فاعلة مع المتطوعين والسمع لمقرراتهم وآرائهم وحل مشاكلهم.
- ٩) تعمل الجمعية على توفير الفرص المتكافئة لجميع المتطوعين بالجمعية.
- ١٠) تلتزم الجمعية بتطبيق قيم العدالة والشفافية في التعامل مع كافة المتطوعين دون تمييز أو محاباة.

الرقم /
التاريخ / / / هـ
المرفقات /



حقوق المتطوع:

- ١) تمكين المتطوع من المشاركة في مشاريع وبرامج الجمعية بما يحقق رؤية الجمعية ورسالتها النبيلة في خدمة المجتمع.
- ٢) التأهيل والتدريب على مشاريع وبرامج الجمعية وأخلاقيات العمل التطوعي.
- ٣) توفير كل ما يلزم المتطوعين إتمام المهام التطوعية على أفضل وجه.
- ٤) التعامل مع المتطوعين بمهنية واحترافية تعكس قيم الجمعية.
- ٥) تسهيل إجراءات التسجيل والمشاركة في الأنشطة التطوعية.
- ٦) التواصل الفعال مع المتطوعين والاستماع لرأيهم وقياس رضاهما وتزويدهم المستمر بأخبار ومشاريع وبرامج الجمعية.
- ٧) إشراك المتطوعين في بناء البرامج والمشاريع التنموية والتطوعية.
- ٨) احترام خصوصيات المتطوعين وملومناتهم الشخصية وعدم نشرها أو مشاركتها إلا بإذن منهم.
- ٩) المحافظة على سلامة المتطوعين من خلال توفير وسائل الشاملة المناسبة في كافة المشاريع والفعاليات التطوعية.
- ١٠) الحصول على شهادة تطوعية وتوثيق المشاريع وال ساعات التطوعية التي شارك فيها

واجبات المتطوع:

١. الالتزام بقيم الجمعية و سياساتها و عدم الخروج على قوانين وأنظمة الدولة أو التقاليد المجتمعية أو أحكام الشريعة الإسلامية.
٢. التفاني في العمل مع الحرص على جودته والحرص على كسب رضا المستفيدين.
٣. الالتزام بحسن السيرة والسلوك والعمل بروح الفريق الواحد، وتنفيذ كافة التعليمات والأوامر الصادرة من المسؤولين في حدود النظام.
٤. الالتزام بأوقات وواجبات المهام الموكلة إلى المتطوع وحسب الوصف الوظيفي للمهمة.
٥. تحقيق قيم الجمعية في التعامل مع المستفيدين، وخاصة المحافظة على كرامة المحتاج.
٦. عدم استغلال العمل التطوعي لتحقيق أي مصالح شخصية.
٧. المحافظة على أموال وممتلكات الجمعية وحقوقها لدى الغير، وأن يحافظ على العهد المسلمة إليه والتي يستخدمها في عمله.
٨. المحافظة على سرية المعلومات الخاصة بالجمعية والمستفيدين.
٩. الالتزام بالزي الرسمي وأوقات العمل أثناء تأدية المهام التطوعية.
١٠. المحافظة على صحة وسلامة نفسه وزملائه المتطوعين.
١١. الاطلاع على وثيقة شروط وأحكام العمل التطوعي الخاصة بالجمعية وتوقيع عقد التطوع وميثاق التطوع

الرقم /
التاريخ / / / هـ
المرفقات /

شروط التطوع:

يشترط فيمن يرغب التطوع بالجمعية الآتي:-

- ١) تعبئة عقد التطوع وإكمال جميع متطلبات التسجيل.
- ٢) توقيع ميثاق شرف المتطوعين.
- ٣) أن يكون حسن السيرة والسلوك.
- ٤) أن يكون لائق طبياً للقيام بالعمل التطوعي.

محظورات التطوع:

- ١) شراء أو استئجار أي منافع باسم الجمعية إلا بتفويض خطى من صاحب الصالحة.
- ٢) إفشاء أسرار العمل التي اطلع عليها ولو بعد تركه العمل التطوعي.
- ٣) الاحتفاظ لنفسه بأصل أو صورة أو مستندات خاصة بالعمل خارج مقر العمل.
- ٤) تحقيق أي مصلحة شخصية مادية أو معنوية، مباشرة أو غير مباشرة من خلال المشاريع أو العقود -
بجميع أنواعها - الخاصة بالجمعية أو المتعاقدين الذين يقومون بتأدية أعمال فيها.

استقطاب المتطوعين:

تقوم إدارة الموارد البشرية باستقطاب المتطوعين من خلال الوسائل المعتمدة في الجمعية:

- ١) الإعلانات على موقع الجمعية الإلكتروني.
- ٢) الإعلانات على وسائل التواصل الاجتماعي.
- ٣) رسائل SMS من جوال الجمعية الرسمي.
- ٤) منصة العمل التطوعي.

الرقم /
التاريخ / / هـ ١٤
المرفقات /

تدريب المتطوعين:

- ١) تقوم الجمعية بتدريب وتأهيل المتطوعين وإعدادهم مهنياً وذلك وفق البرامج التي تعدد في هذا الصدد.
- ٢) تتحمل الجمعية تكاليف التدريب والتأهيل وتؤمن تذاكر السفر في الذهاب والعودة كما تؤمن وسائل المعيشة من مأكل ومسكن وتنقلات داخلية، حسب لائحة العمل المعمول بها في الجمعية.
- ٣) يجوز للجمعية أن تنهي تدريب أو تأهيل المتطوع وأن تحمله كافة النفقات التي صرفتها عليه في سبيل ذلك، وذلك في الحالات الآتية:
 - إذا ثبت في التقارير الصادرة عن الجهة التي تتولى تدريبيه أو تأهيله أنه غير جاد في ذلك.
 - إذا قرر المتطوع إنهاء التدريب أو التأهيل قبل المحدد لذلك دون عذر مقبول.
- ٤) للجمعية - بعد إكمال مدة التدريب أو التأهيل - أن تلزم المتطوع بأن يعمل لديها مدة مماثلة للتدريب أو التأهيل. فإن رفض أو امتناع المتطوع عن العمل المدة المماثلة، وجب عليه أن يدفع للجمعية تكاليف التدريب أو التأهيل التي تحملتها الجمعية.

معايير تقييم المتطوع:

يتم تقييم المتطوع وفق التالي:

- ١) مدى كفاءة المتطوع في أداء عمله التطوعي.
- ٢) مدى احترامه للمواعيد والضوابط العامة.
- ٣) الوقت الذي يعطيه للجمعية.
- ٤) مدى الاستجابة والتعاون (العمل بروح الفريق).
- ٥) إلى أي مدى يمكنه الاستمرار في العمل التطوعي.
- ٦) سلوكيات المتطوع

الرقم /
التاريخ / / هـ
المرفقات /

مكافآت المتطوعين:

ضوابط المكافآت:

- ١) تمنح الجمعية شهادة استحقاق التميز في العمل التطوعي لمن أكمل او تجاوز (٢٠) ساعة تطوعية.
- ٢) تمنح الجمعية شهادة تطوعية في العمل التطوعي لمن أكمل او تجاوز (٥) ساعات توضح عدد الساعات والمشروع الذي تطوع فيه المتطوع.
- ٣) يعتمد في منح المكافأة على التقارير الدورية التي يقدمها مسؤول التطوع، والتي يشار فيها بوجه خاص إلى خبرة المتطوع وقدرته على الابتكار وشخصيته وسلوكه ومقدرتها على العمل.

-أمثلة على المكافآت:

- خطاب شكر وتقدير.
- التكريم الجماعي.
- منح المتطوع شهادة عمل تطوعي مقابل الساعات التي تطوع بها مع الجمعية.

إنهاء خدمات متطوع:

يتتم إنتهاء خدمة المتطوع بصورة لائق فحسب ما ترى الجمعية أنها ليست بحاجة إلى جهود متطوع ما يتم إخباره بإنتهاء عمله بشكل لائق. ويمكن إنتهاء خدمة المتطوع بوحد من هذه الأساليب:

- ١) عمل حفل تكريم للمتطوعين ومنهم شهادات تقديرية.
- ٢) تكريمهم في حفلات عامة بحضور المسؤولين في المجتمع.
- ٣) الإشادة بجهوداتهم في الندوات والمناسبات العامة.
- ٤) وضع اسمائهم في لوحات شرف داخل الجمعية.
- ٥) ترشيحهم للحصول على دورات تدريبية او جوائز تقديرية من جهات أخرى.

في حال إنتهاء خدمات متطوع لأسباب تتعلق بمخالفة أنظمة ولوائح الجمعية المعمول بها فإنه يتم إنهاء خدماته مع استرداد ما تم صرفه له من أدوات او أوراق او عهد خاصة بالجمعية، والا تلزم الجمعية بمنحه أي شهادات أو مكافآت أو اعتراف بأي جهود تطوعية قام بها أثناء أو بعد المخالفة.

الرقم /
التاريخ / / / هـ
المرفقات /

تظلمات المتطوعين:

ترفع تظلمات واقتراحات المتطوعين لمسؤول التطوع بالجمعية أو للإدارة التنفيذية للتحقيق في تلك التظلمات ودراسة الاقتراحات واتخاذ ما يلزم من إجراءات على ضوئها.

أحكام عامة:

- ١) لا يمنح أي عضوية إلا بعد موافق مجلس الإدارة أو رئيس مجلس الإدارة بالتفويض في منح العضويات.
- ٢) يتم توقيع ميثاق التطوع المعهود به للجمعية من كلا الطرفين.
- ٣) الالتزام بما ورد في ميثاق عقد التطوع وبما ذكر في آلية التطوع المعهود بها في الجمعية.
- ٤) لا تتحمل الجمعية أي مسؤولية عن أعمال أي من المتطوعين خارج نطاق خدمات اختصاص الجمعية.
- ٥) السعي إلى استقطاب كافة الكفاءات للعمل التطوعي بالجمعية.

ميثاق التطوع

نبذة عن العمل التطوعي: التطوع هو عمل يقوم به الشخص تجاه مجتمعه دون مقابل لعمله أو جهده ويعد التطوع من أرقى أنواع التواصل الإنساني الذي يعكس قدرة الشخص على دعم مجتمعه ومن حوله بشكل إيجابي.

الواجبات والالتزامات:

- الالتزام بأنظمة وقوانين جمعية المتقاعدين بمنطقة الباحة التي أتطوع بها.
- المبادرة بالمساعدة دون النظر لعائد مادي أو شخصي.
- العمل مع كافة شرائح المجتمع بروح الجماعة والمحبة.
- نقل المعرفة والخبرة.
- الجدية والصدق في أداء العمل الذي أكلف به من قبل الجمعية.
- احترام رأي الآخرين.
- العمل ضمن المجموعة (فريق العمل).
- المحافظة على سرية المعلومات والبيانات والاتصالات.
- عدم تقديم أي برنامج أو فعالية باسم الجمعية إلا بعد موافقة الرسمية منها.
- عدم استغلال أهداف الجمعية للمصالح الشخصية.
- لا تلتزم الجمعية بأي مبالغ مالية للمتطوع إلا في حال وجود عقود مثبتة تحدد طبيعة العمل والمبلغ اللازم.
- للجمعية الحق في إنهاء العضوية أو عقد التطوع في أي وقت وفق ما تقتضيه المصالح دون أي تزام حقوقى أو مادى.

الحقوق والشروط:

- اعتراف الجمعية بعمل المتطوع شفهيا وخطيا
- تنمية مهارات المتطوع عبر التدريب في العمل التطوعي.
- إيضاح المهام المطلوبة من المتطوع وإعطاءه المعلومات الكافية لتوضيح المهمة التي يكلف بها.
- عدم استغلال المتطوع لمصالح خاصة أو أعمال غير متفق عليها.
- تحديد الوقت المناسب لممارسة العمل التطوعي عند الطوارئ
- ان يشعر ان جهوده تسهم فعليا في تحقيق اهداف الجمعية
- توفير البيئة الآمنة للمتطوع.
- تزويد المتطوع بالمكان والمعدات والأدوات الازمة ليقوم بعمله
- تكريم المتطوع (خطابات شكر، شهادات تقدير، المشاركة في الأنشطة، دورات).
- منح العضوية التطوعية بالجمعية.
- منح شهادات معتمدة تحمل مسمى العمل التطوعي الذي يقوم به المتطوع

الرقم /
التاريخ / / هـ ١٤
المرفقات /

اعتماد أعضاء مجلس الإدارة على آلية إدارة المتطوعين

بجمعية التنمية الأهلية ببني ظبيان

م	الاسم	الصفة	التوقيع
١	أ.د/عادل مشعل عزيز الغامدي	رئيس مجلس الإدارة	
٢	سعيد عبدالخالق بنه الغامدي	نائب رئيس مجلس الإدارة	
٣	مجدي حميد رداد الياسي	المؤسّل المالي	
٤	عبدالمحسن عوض سحمي الغامدي	عضو مجلس الإدارة	
٥	إبراهيم حسن محمد جراد الغامدي	عضو مجلس الإدارة	